بيـان

الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية

لدى الأمم المتحدة في نيويورك

أمام

اللجنة السادسة (القانونية)

في إطار البند 171 المعنون:

"تقرير لجنة العلاقة مع البلد المضيف"

يلقيه

الملحق: ايلي عهد الطرشة

(المستشار القانوني)

Attaché: Elie Ahed Altarsha

Legal Advisor

الرجاء متابعة النص عند الإلقاء

نيويورك في 2020/10/22

السيد الرئيس،

اطَّلع وفد بلادي على تقرير اللجنة الخاصة بالعلاقة مع البلد المضيف، ويُرِحب بالتوصيات الجديدة التي وردت فيه، غير أننا لا نزال نعتقد بأن ردود أفعال حكومة البلد المضيف، لا تزال بعيدةً جداً عن مستوى التوقعات.

يُثني وفد بلادي على جهود رئيس اللجنة، سعادة المندوب الدائم لقبرص، ويشير إلى الحرفية والشفافية التي امتاز بها عمل الفريق خلال الفترة الماضية، ومع ذلك فإننا ما زلنا نتطلَّع إلى انخراطٍ أكثر فاعلية وجدية من جميع أعضاء اللجنة في عملها، في سبيل معالجة مشاغل بعض الدول الأعضاء التي تُعاني من تعامل سلبي تمييزي ومن قيودٍ تفرضها عليها حكومة البلد المضيف. كما نشجع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على المشاركة بصفة مراقب في أعمال هذه اللجنة واجتماعاتها، بغرض المشاركة الفاعلة في تنفيذ التوصيات التي تصدر في تقاريرها الدورية والتي لم تجد لسنواتٍ طويلة طريقها للتنفيذ بسبب إصرار حكومة البلد المضيف على فرض قيودٍ غير شرعية على ممثلي العديد الدول الأعضاء ومن بينها وفد بلادي، وهي قيود تخالف اتفاقية المقر الموقّعة عام 1947.

السيد الرئيس،

بطبيعة الحال، بات الجميع يعلم في هذه القاعة أن حكومة البلد المضيف لا تزال تتصرف إلى اليوم وفق القناعة بأن استضافة مقر الأمم المتحدة هو امتياز احتكاري يسمح لها بفرض إجراءات عقابية وتمييزية ضد ممثلي الحكومات التي تختلف معها في السياسة.

ولكي تكون الأمور واضحة، فإننا ما زلنا نؤكد بأننا لا نسعى إلى المواجهة، بل نسعى إلى الامتثال القانوني لاتفاقية المقر وكافة النصوص والأدوات القانونية الخاصة بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية، ونسعى إلى العدالة والمساواة في التمثيل تطبيقاً لنصوص المواد 11 و12 و13 و27 و28 من اتفاقية المقر. ونحن نؤمن بكل واقعية وتفاؤل بأننا قادرون جميعاً على تجنب اللجوء إلى تطبيق الخيارات القانونية التي توفرها المادة 21 من اتفاقية المقر فيما إذا أعلنت حكومة البلد المضيف تخليها بشكلٍ مطلق وغير مشروط عن كافة الإجراءات التقييدية والعقابية التمييزية التي تفرضها بحق ممثلي كلٍ من الجمهورية العربية السورية، وروسيا الاتحادية، وجمهورية إيران الإسلامية، وكوبا، جمهورية فنزويلا البوليفارية وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، وأي دولة أخرى.

السيد الرئيس،

لقد ظن المجتمع الدبلوماسي في نيويورك أن الظروف الصعبة التي يمر بها العالم بسبب جائحة COVID-19، ستدفع بحكومة البلد المضيف في اتجاه التخلي أو التخفيف من الإجراءات العقابية التقييدية التي تفرضها على عددٍ من ممثلي الدول الأعضاء وأفراد عائلاتهم. غير أن الصورة كانت عكس ذلك تماماً، إذ بقيت الإجراءات العقابية ذاتها، لا بل تعرض الدبلوماسيون في البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية، إلى نوع جديد غير مسبوق وغير مقبول من إجراءات تقييد الحركة. ومن جانبنا، ما زال الطاقم الدبلوماسي في الوفد الدائم للجمهورية العربية السورية يُعاني من عقباتٍ جدّية تتعلَّق بطبيعة تأشيرات الدخول التي تُمنح للدبلوماسيين وأفراد عائلاتهم حيث نحصل على تأشيرة دخول لمرة واحدة مدتها ستة أشهر ويتوجب

علينا التقدم بطلب تجديدها قبل شهر أو أكثر من تاريخ انتهاء صلاحيتها، الأمر الذي يفرض علينا عوائق في مجال السفر لأغراض مهنية أو إنسانية، وإلى درجة جعلت الكثيرين منا غير قادرين على السفر إلى سورية حتى في الحالات الاضطرارية. كما يعاني الطاقم الدبلوماسي وأفراد عائلاتهم من إجراءات تقييد السفر والحركة ضمن دائرة 25 ميل. هذا إلى جانب المشاكل الناشئة عن رفض جميع المصارف في نيويورك باستثناء مصرف UNFCU فتح حسابات مصرفية فردية أو رسمية للبعثة السورية والعاملين فيها، بحجة وجود "عقوباتٍ أمريكية" ضد سورية ومواطنيها.

السيد الرئيس.. أيها الزملاء والزميلات..

ختاماً، نؤكد على أننا سنراقب بشكل وثيق تطبيق التوصيات التي وردت في تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف، وسنطالب معالي الأمين العام بممارسة ولايته وصلاحياته من أجل إطلاق إجراءات التحكيم المنصوص عليها في البند 21 من اتفاق المقر. حيث نعتبر - نحن الدول المتضررة – بأن الفترة الزمنية المعقولة والمحدودة من أجل إنهاء الخلاف بين البلد المضيف والأمم المتحدة على تفسير وتطبيق اتفاق المقر، قد انقضت فعلاً. الأمر الذي يُعطِينا الحق ويفرض علينا الواجب في أن نراجع معالي الأمين العام واللجنة المختصة بشكل دوري للإطلاع على نتائج عملهم واتصالاتهم مع حكومة البلد المضيف، للمباشرة في تطبيق نص البند 21 من اتفاق المقر.

شكراً السيد الرئيس...